

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٦٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٩/٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنـيين المعدـة في هذا الشـأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
ولاء شريف زكي محمد رخا	٥٣٤٩٢	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٦٢٦١٦٠١١٤٥
معتز سمير على ابو الوفا	٥٣٤٩٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٥١٠٠١١٨٣١٣٣٥
سعد ياسر كمال احمد	٥٣٤٩٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٥٢٥٢٧٠٠٩٥٩

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

